إسعاد عباد الرحمن

بتقرير مسائل الإيمان

جمع وترتيب

أبو عمر العدناني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وبعدُ :

فهذه وريقات يسيرة في بيان مسألة يسيرة صارت في عصرنا عسيرة ، فأحببتُ تقريبها ، وللأفهام تسهيلها، سائلا ربي قبولها .

وهذه الوريقات ملخصة من أصلها ، وأصلُها ضمن شرح نواقض الإسلام في جزئه الأول ، للشيخ خالد بن علي آل مرضي الغامدي ، وهذا الشرح يقع في ثلاثة أجزاء ، الجزء الأول على نصفين النصف الأول منه بين فيه مسائل الأسماء والأحكام ، والنصف الآخر منه شرح فيه الناقض الأول ، والجزء الثاني شرح فيه الناقض الثاني إلى الناقض السابع ، والجزء الثالث شرح بقية النواقض من الثامن إلى العاشر ، فياله من شرح نفيس ، لما فيه كشف التلبيس من حملة الأسفار أهل التدليس ، وما أجمل ما فيه من بديع التأصيل ، وروعة التدليل والتعليل ، فلله دره من شرح يحتاجه العامي وطالب العلم المبتدي والمتقدم ، فيا أيها الموحد الله بهذا الشرح عظ عليه بالنواجذ .

وقد لخصتُ هذه المسائل لأهميتها وخاصة وأنه قد وقع فيها من التدليس والتلبيس من تلامذة ابليس ، وأسميتُ هذه الوريقات بـــ[إسعادُ عباد الرحمن بتقرير مسائل الإيمان] ، والله أسأل أن يكون خالصاً لوجه الكريم لا رياء فيه ولا سمعة .

فإلى مقصود موضوع رسالتنا مستعينين بالله ربنا .

❖ **المسألة الأولى :-** الإيمان لغة : من الأمن والطمأنينة ، ويأتي بمعنى الإقرار والتصديق .

- **والإيمان اصطلاحاً** : هو اعتقادٌ بالجنان ، وقولٌ باللسان ، وعمل بالجوارح والأركان يزيد بالطاعة وينقصُ بالعصيان .

- **حقيقة الإيمان** : أن تعترف وتقر بأن الله رب ومعبود وموصوف بالكمال ، وتوحده في ذلك لا تشرك معه أحداً وتعبده وحده وتهابه وتعظمه وتقوم بحقه في العبادة وتصدق أخباره وتلتزم بدينه وتنقاد لرسوله صلى الله عليه وسلم وتتابعه وتحب ذلك كله معتقداً ذلك بقلبك مقراً به بلسانك منقاداً لكل ذلك بجوارحك .

- الإيمان لا يسمى إيماناً إلا إذا اشتمل على ركنين لا غنى لأحدهما عن الآخر :-

(١)- الإقرار والتصديق .

(٢)- الالتزام والانقياد .

❖ **المسألة الثانية :-** حقيقة الإيمان مبنية على أمرين :-

الأمر الأول : دين الله وخطابه على قسمين :-

القسم الأول : خبر ، والخبر يحتاج لتصديق ، وضده التكذيب .

فالخبر متعلق بالعلم والقول .

القسم الثاني : طلب ، والطلب يحتاج لطاعة والتزام وانقياد ، وضده التولي .

فالطلب متعلق بالعمل .

- الكفر يكون بنقض أحد هذين الأصلين : إما بالتكذيب أو بالتولي .

- **الإيمان على متقدم قسمان** : قولٌ وعمل ، والكفر يكون بالقول والعمل ، وهو قسمان : تكذيب وتولي .

الدليل على ذلك قوله تعالى : " الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى (١٦) " . (١)

- التكذيب يقرن دائماً بالتولي ، والعقوبة مختصة بوجود أحدهما ، قال تعالى : " إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (٤٨) " . (٢)

من معاني التكذيب : الجحود والنفاق والشك والجهل .

ومن معاني التولي : الإعراض والاستكبار والامتناع والعناد والإباء ، قال تعالى : " فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (٣٢) " (٣) ، فجعل مقابل التصديق التكذيب وفي مقابل الطاعة والصلاة التولي .

وجاء بالصلاة هنا لأنها أصل الأعمال وأولها وأول أركان الإسلام العملية ، وترك الصلاة من كفر التولي .

الأمر الثاني : مدار الكفر ومرده ومرجعه لبابين :-

الباب الأول : التكذيب والجحود المتعلق بالقلب والتصديق .

الباب الثاني : الامتناع والإعراض والإباء المتعلق بالعمل والجوارح .

قال ابن تيمية : " الكفر يكون بتكذيب الرسول أو الامتناع عن متابعته " . (٤)

---

(١) – الليل :١٦ .

(٢) – طه : ٤٨ .

(٣) – القيامة : ٣١ – ٣٢ .

(٤) – درء تعارض العقل مع النقل ١/ ٢٤٢ .

❖ **المسألة الثالثة :–** أركان الإيمان أربعة :–

الركن الأول : قولُ القلب : وهو معرفته وعلمه وتصديقه .

الركن الثاني : عملُ القلب : وهو انقياده وخضوعه وذله ومحبته وإقراره وقبوله .

الركن الثالث : قولُ اللسان : وهو إقراره ونطقه بالشهادتين .

الركن الرابع : عملُ الجوارح : من انقياد وطاعة واتباع وفعل الفرائض وترك النواهي .

قال ابن القيم : " حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل .

والقول قسمان : قول القلب وهو الاعتقاد ، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام .

والعمل قيمان : عمل القلب وهو نيته واخلاصه ، وعمل الجوارح " . (٥)

- **الأدلة على أركان الإيمان :–**

✓ **أولاً** : الأدلة على ايمان القلب ، منها قوله تعالى : " أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ " . (٦)

✓ **ثانياً** : الأدلة على ايمان قول اللسان ، منها قوله تعالى : " قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ " . (٧)

✓ **ثالثاً** : الأدلة على ايمان الجوارح ودخول عملها في الإيمان ، منها قوله تعالى : " وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ " (٨) ، والإيمان في الآية المقصود به الصلاة (٩)

---

(٥) – الصلاة وأحكام تاركها : ٤٥ .

(٦) – المجادلة : ٢٢ .

(٧) – آل عمران : ٨٤ .

(٨) – البقرة : ١٤٣ .

(٩) – انظر أحكام القرآن لابن العربي ٦٢/١ .

الله ايماننا ،مما يدل على دخول الصلاة – وهي من أعمال الجوارح – والعمل في الإيمان واسمه .

❖ **المسألة الرابعة :–** العمل الظاهر من العبادات والفرائض ومباني الإسلام تعتبر جزءً من التوحيد والإيمان وركناً فيه يزول بزواله ، فتارك العمل كافر خارج من الإسلام والإيمان خلافاً للمرجئة .

أما زوال الإيمان فلأنه مركب من قول وعمل فإذا زال العمل زال الإيمان .

وأما زوال الإسلام فلأنه قائم على الاستسلام بالطاعة والانقياد بالعمل ، فإذا زال العمل زال الإسلام و لم يبق مع تارك العمل لا ايمان ولا إسلام .

فهذا العمل الذي هو ركن الإيمان هو حقيقة الإسلام كذلك ، وهو شرط من شروط التوحيد ولا إله إلا الله وهو شرط الانقياد ، والانقياد هو الإذعان العملي بالجوارح ، والامتثال الظاهر المترتب على الانقياد ، والقبول الباطن .

وقد ثبت من الكتاب والسنة وفهم الصحابة وأقوال أئمة السلف أن تارك العمل لا يُعتبر مسلماً ولا مؤمناً ، بل كفر أئمة السلف من حكم بإسلام تارك العمل .

✓ **أولاً : الأدلة من الكتاب :–**

١– قال تعالى : " وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٧) " [١٠] ، فالآية جعلت شرط صحة الإيمان الطاعة وهي عمل الجوارح .

(١٠) – النور : ٤٧ .

٢- وقال تعالى : " وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا " (١١) ، وهذه الآية نصت على أن الإيمان لن يحصل لهم إلا بعد العمل بالطاعة .

٣- وقال تعالى : " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ " (١٢) ، فنفى الإيمان عمن ترك العمل ، وهو هنا الحكم بما أنزل الله .

✓ ثانياً : الأدلة من السنة :-

١- قال صلى الله عليه وسلم : " الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ " (١٣) ، فإذا كان تارك الصلاة كافر فكيف بمن ترك العمل بالدين بالكلية .

٢- وقال صلى الله عليه وسلم : " كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَنْ يَأْبَى قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى " (١٤) .

٣- وقال صلى الله عليه وسلم : " الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ " (١٥) ، وإماطة الاذى أمر عملي .

✓ ثالثاً : أقوال الصحابة وأئمة السلف :-

١- قال علي بن أبي طالب وابن مسعود : " لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول ولا عمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة سنة " (١٦) .

---

(١١) - الحجرات : ١٤ .

(١٢) - النساء : ٦٥ .

(١٣) — مسند أحمد (٢٢٩٣٧) .

(١٤) — صحيح البخاري (٧٢٨٠) .

(١٥) — صحيح مسلم (١٦٢) .

(١٦) — الشريعة للآجري ٢/٦٣٨ .

٢- قال الحميدي : " وأخبرت أن قوماً يقولون إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج و لم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت أو يصلي مسنداً ظهره مستدبراً القبلة حتى يموت ، هو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا كان يقر بالفروض ، فقلت هذا الكفر بالله الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسول صلى الله عليه وسلم وفعل المسلمين ، قال تعالى : " وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة " " [١٧] .

٣- ويقول الإمام أحمد تعليقاً على ما ذكره الحميدي ، يقول : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به " [١٨] .

٤- قال ابن رجب : " روي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سُئلا عمن قال الصلاة فريضة ولا أصلي ؟ فقالا هو كافر ، وكذا قال الإمام أحمد " [١٩] .

٥- وقال التستري : " الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر " [٢٠] .

٦- وقال ابن بطة : " الإيمان قول وعمل ، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذباً وخارجاً من الإيمان ، وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملا إلا بقول " [٢١] .

- وقد نقل الإجماع على هذا الأصل جمع من السلف وأن العمل ركن لا يقبل الإسلام ولا الإيمان والتوحيد إلا به ، وأن ترك جنس العمل كفر ، وقد اختلفت عباراتهم وكلها تدور على أصل واحد ، فقد نقل أبو عبيد القاسم بن سلام وابن بطة والآجري

---

(١٧) – السنة للخلال ٥٨٦/٣-٥٨٧ .

(١٨) – السنة للخلال ٥٨٦/٣-٥٨٧ .

(١٩) – فتح الباري لابن رجب ٢١/١ .

(٢٠) – الإبانة الكبرى لابن بطة ٨١٤/٢ .

(٢١) – الإبانة الكبرى لابن بطة ٧٩٥/٢ .

واللالكائي وابن منده وغيرهم هذه الاجماعات عن أكثر من مائة وثلاثين إماماً من مختلف أقطار بلاد المسلمين .

- **منهم** : عطاء ومجاهد والزهري وربيعة الرأي ومالك وطاووس والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهوية وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري والفضيل بن عياض وابن سيرين وابن المبارك والبخاري وغيرهم كثير جداً .

❖ **المسألة الخامسة** : ترك العبادة على أقسام :-

✓ **القسم الأول** : تارك التوحيد يكفر إجماعاً ، فالتوحيد أعظم العبادات ، والذي من أجله خلق الله الخليقة ، قال تعالى : " وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦) " [٢٢] ، ومعنى يعبدون أي يوحدون [٢٣] .

✓ **القسم الثاني** : ترك الصلاة من الشرك يقول صلى الله عليه وسلم : " إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ " [٢٤] .

- **والصحيح** أن تارك الصلاة كافر مطلقاً ، وقد أجمع الصحابة على كفر تاركها ، يقول عبد الله بن شقيق : " كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاَةِ " [٢٥] .

- ومما يدل على كفر تارك الصلاة تهاوناً الأحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم : " العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاَةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ " [٢٦] ، وقوله صلى

---

(٢٢) – الذاريات : ٥٦ .
(٢٣) – تفسير القرطبي ١٧/٥٥ .
(٢٤) – صحيح مسلم (٢٥٦) .
(٢٥) – سنن الترمذي (٢٦٢٢) .
(٢٦) – سنن الترمذي (٢٦٢١) ، ومسند أحمد (٢٢٩٣٧) ، وسنن النسائي (٤٦٣) .

الله عليه وسلم : " إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ " [٢٧] ، فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا أطلق الترك فيدخل فيه الترك تهاوناً ، فالمطلق يبقى على اطلاقه ولا يقيد إلا بدليل .

ويقول عمر بن الخطاب : " لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ " [٢٨] .

ويقول أيوب السختياني : " ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه " [٢٩] .

ويقول حرب الكُرماني في عقيدته : " القول بتكفير تارك الصلاة يوافق ما أجمع عليه أهل السنة من أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل " . [٣٠]

- **تنبيه** : لا عبرة بمن خالف من أهل العلم في عدم تكفير تارك الصلاة تهاوناً ، وكون الامام الشافعي لم يكفر تارك الصلاة تهاوناً لا عبرة به ، فلعله لم يبلغه إجماع الصحابة ، وقد حصل لغيره من الأئمة في جهلهم بإجماع الصحابة فأفتوا بما يخالفه .

والشافعي يرى قول الصحابي حجة فضلاً عن إجماعهم ، ومنكر حجية إجماع الصحابة كافر إن علم به ، ثم إنه يقول بأن العمل ركن في الإيمان وتاركه كافر .

✓ **القسم الثالث** : ترك الزكاة والصيام والحج ، فعلى حالتين :-

✓ **الحالة الأولى** : من امتنع عنها مع إقراره بوجوبها فيكفر إجماعاً .

(١)- الحج والصيام ، من عزم على أن لا يحج ولا يصوم امتناعاً فهو كافر إجماعاً ، قال ابن عباس : " مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ فَذَلِكَ الْكُفْرُ بِهِ " [٣١] ، وقال عكرمة : " ليس علي حج " [٣٢] .

---

(٢٧) – صحيح مسلم (٢٥٦) .

(٢٨) – موطأ مالك (١١٧) .

(٢٩) – تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٩٧٨) .

(٣٠) -

وسئل الإمام أحمد : " من قال أعلم أن الصوم فرض ولا أصوم ؟ فأملى علي : يُستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه " (٣٣) .

(٢)- أما الزكاة ، فقد أجمع الصحابة على تكفير الممتنع عنها ، قال عبد الله بن مسعود : " ما تارك الزكاة بمسلم " (٣٤) .

وقال الإمام أحمد : " من قال الزكاة علي ولا أزكي يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، ومن قال الزكاة من الله تعالى ولا أزكي يستتاب فإن تاب وإلا قتل ومن ترك الزكاة ليس بمسلم ، وقد قاتل أبو بكر أهل الردة على ترك الزكاة " (٣٥) .

وقال : " إذا منعوا الزكاة كما منعوا أبا بكر وقاتلوا عليها لم يُصل عليهم ، فإذا كان الرجل يمنع الزكاة من بخل أو تهاون لم يُقاتل على المنع ويورث " (٣٦) .

- فبين الإمام أحمد أن منع الزكاة يُعد كفراً إذا كان على نفس الصفة التي حصلت من المرتدين زمن أبي بكر وهي الإباء والامتناع ، وليس لأجل القتال كما توهم البعض .

✓ **الحالة الثانية** : المتهاون في الزكاة والصوم والحج من غير امتناع ، فمحل خلاف على قولين :-

✓ **القول الأول** : وهو قول أكثر أهل العلم أنه لا يكفر بتركها متهاوناً .

ويدل على عدم كفر تارك الزكاة ما رواه مسلم (٣٧) : " مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّى مِنْهَا حَقَّهَا إِلاَّ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِىَ عَلَيْهَا فِى

---

(٣١) – تفسير ابن أبي حاتم (٣٩٢١) .
(٣٢) – تفسير ابن أبي حاتم (٣٩٢٣) .
(٣٣) – أحكام أهل الملل للخلال : ٤٨٢.
(٣٤) – السنة لعبد الله بن أحمد (٨١٢) .
(٣٥) – أحكام الملل للخلال : ٤٨٨.
(٣٦) – أحكام الملل للخلال : ٤٨٨ .

نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ " .

ويحتمل أنه وارد في المقصر فيها دون تاركها بالكلية .

✓ **القول الثاني** : قال به طوائف من السلف كعمر بن الخطاب وابن عمر وسعيد بن جبير والحسن البصري ، وهو أن تاركها يكفر مطلقاً ولو كان تهاوناً وكسلاً من غير امتناع أو عناد .

- ومما يدل على كفر تارك الفرائض ما روي عنه صلى الله عليه وسلم : " الدين خمس لا يقبل الله منه شيئا دون شيء : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والحياة بعد الموت ، هذه واحدة ، وصلاة الخمس عمود الدين ، لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة ، والزكاة مطهرة من الذنوب ، لا يقبل الله الإيمان ولا الصلاة إلا بالزكاة ، فمن فعل هؤلاء ، ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمدا لم يقبل الله منه الإيمان ، ولا الصلاة ولا الزكاة إلا بالصيام ، فمن فعل هؤلاء الأربع ، ثم تيسر له الحج فلم يحج أو يحج عنه بعض أهله أو يوصي بحجه لم يقبل الله منه الإيمان ولا الصلاة ولا الزكاة ولا الصيام إلا بالحج ، لأن الحج فريضة من فرائض الله ، ولن يقبل الله شيئا من الفرائض بعضا دون بعض " [٣٨] .

ويستدل من يُكفر تارك الزكاة بقوله تعالى : " وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ (٦) الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ (٧) " [٣٩] .

---

(٣٧) – صحيح مسلم (٢٣٣٧) .

(٣٨)– الإبانة الكبرى لابن بطة ٦٣٩/٢ .

(٣٩) – فصلت : ٦ – ٧ .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ " (٤٠) .

ويستدل على كفر تارك الحج بقوله تعالى : " وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧) " (٤١) .

وقال عمر بن الخطاب : " من مات و لم يحج وهو يجد سعة فليمت إن شاء يهوديا ، وإن شاء نصرانيا ، ولقد هممت أن أبعث رجالا إلى الأمصار فينظرون من كان له سعة و لم يحج أن يضربوا عليه الجزية ، والله ما هم بمسلمين ، والله ما هم بمسلمين " (٤٢) .

وقال ابن عمر : " من مات وهو موسر لم يحج ، جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر " (٤٣) .

وقال الحسن البصري وغيره : " من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر " (٤٤) .

- تارك الصلاة والزكاة يقاتلون لأن الصلاة والزكاة ظاهرة ، وأما تارك الصيام والحج فلا يُقاتل تاركهما ، فأما الصيام لأنه باطن ، وأما الحج فمرة في العمر .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " وأما الصلاة والزكاة ، فلهما شأن ليس الفرائض ، ولهذا ذكر الله في كتابه القتال عليهما ، لأنهما عبادتان بخلاف الصوم فإنه أمر باطن وهو مؤتمن

(٤٠) – صحيح البخاري (٢٥) .
(٤١) – أل عمران : ٩٧
(٤٢) – الأربعون حديثا للآجري .
(٤٣) – مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٢/٤ .
(٤٤) – تفسير القرطبي ١٥٣/٤ .

عليه فهو من جنس الوضوء وغسل الجنابة ، أما الصلاة والزكاة فأمر ظاهر لا يمكن لإنسان بين المؤمنين أن يمتنع عن ذلك " (٤٥) .

❖ **المسألة السادسة** : الترابط والتلازم بين الظاهر والباطن :-

الباطن : هو ما في القلب من إيمان وكفر ، فالباطن هو قول القلب وعمله .

الظاهر : هو ما يظهر للناس من قول اللسان وعمل الجوارح .

- **فالظاهر** فرع عن الباطن ودليل عليه ، فإذا كان الباطن فاسداً كان الظاهر فاسداً وإذا كان الباطن صالحاً كان الظاهر صالحاً .

- يستحيل حصول الأثر دون المؤثر والواجب دون موجبه واللازم دون ملزومه والمدلول دون دليله ، فلابد من وجود الشيء مع لازمه .

فكل من الباطن والظاهر دليل على الآخر ولازم له ، بينهما علاقة مشتركة ، وكل يؤثر في الآخر ويدل عليه وإن كان الأصل هو ما في الباطن .

فإن كان في القلب ايمان فلا بد من أثره على الجوارح ، كما أن كفر القلب مؤثر على الجوارح ، وصلاح وفساد أحدهما دليل على صلاح وفساد الآخر .

○ **تنبيه** : لا تخالف المرجئة في أن ايمان القلب يدعو لإيمان الظاهر والعمل ، فهو يستدعيه ، لكنه لا يستلزمه فقد يوجد بدونه . (٤٦)

- الظاهر ملازم للباطن والباطن ملازم للظاهر ويتأثر كل منهما في الآخر ، وبينهما علاقة عكسية في التلازم ما بين الظاهر والباطن ، وما بين أعمال الجوارح واعتقاد القلب في الإيمان والكفر ، فما يظهر على البدن من عمل هو دليل على ما في القلب ،

(٤٥) – مجموع الفتاوى ٦٠٨/٧ .

(٤٦) – انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥٠/٧ .

كما أن ما يقوم بالبدن من الأعمال له تأثير فيما في القلب ، فكل منهما يؤثر في الآخر لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له ، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يقوى ويثبت بفرعه . (٤٧)

مثال : التشبه بالكفار في الظاهر يورث محبة لهم في الباطن ، والحب في الباطن يستدعي التشبه والتولي بالظاهر .

قال ابن تيمية : " لما كانت الأقوال والأعمال الظاهرة مستلزمة للأقوال والأعمال الباطنية كان يُستدل بها عليها " . (٤٨)

وقال : " الأقوال والأعمال الظاهرة نتيجة الأعمال الباطنة ولازمها " . (٤٩)

- **أدلة تلازم الظاهر والباطن :**

١- يقول تعالى : " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ " (٥٠) .

فحكم الله على عدم ايمانهم بالباطن لأنهم لم يؤمنوا بالظاهر لتركهم التحاكم للشرع .

٢- ويقول سبحانه : " قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي " (٥١) .

فحكم الله على ايمانهم بالباطن باتباعهم للنبي صلى الله عليه وسلم بالظهر .

٣- ويقول صلى الله عليه وسلم : " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " (٥٢) .

---

(٤٧) – انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧/٥٤١ .
(٤٨) – مجموع الفتاوى ٧/٥٤٢ .
(٤٩) – مجموع الفتاوى ٧/٥٥٢ .
(٥٠) – النساء : ٦٥ .
(٥١) – آل عمران : ٣١ .
(٥٢) – صحيح البخاري (٥٢) .

٤- وقال عمر بن الخطاب لما رأى يعبث في صلاته ويكثر الحركة : " لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه " (٥٣) .

- **أقوال أهل العلم من أهل في مسألة تلازم الظاهر والباطن :-**

١- قال الطبري في تعليقه على الذي جامع زوجة أبيه : " فكان فعله ونكاحه امرأة أبيه من أدل الدليل على تكذيبه الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أتاه به عن الله وجحود آية محكمة .. لذلك أمر بقتله " (٥٤) .

٢- قال ابن القيم : " من أمحل المحال أن يقوم بقلب ايمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية " (٥٥) .

٣- وقال حافظ حكمي : " ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب " (٥٦) .

- أنكرت المرجئة التلازم بين الظاهر والباطن ، فخالفوا بذلك العقل والنقل .

- وإن من أسباب ضلال المرجئة انكارهم تلازم الظاهر والباطن ، يقول ابن تيمية : " فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب " (٥٧) .

❖ **المسألة السابعة** : الإيمان مركب من شعب ومبعض ، خلافاً للمرجئة والخوارج الذين قالوا أن الإيمان ليس مركب ولا يتبعض .

ولذلك أخرجت المرجئة الأعمال من الإيمان ، فالرجل مؤمن ولو لم يعمل شيء .

---

(٥٣) – مصنف ابن أبي شيبة ١٩٠/٢ .

(٥٤) – تهذيب الأثار ٤٨/٢ .

(٥٥) – الصلاة وحكم تاركها : ٢٨ .

(٥٦) – معارج القبول ٥٩٤/٢ .

(٥٧) – مجموع الفتاوى ٦١٦/٧ .

بينما كفرت الخوارج شيئاً من الأعمال .

قال ابن تيمية : " أصل نزاع الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة أنهم جعلوا الإيمان شيئاً واحداً إذا زال بعضه زال جميعه ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه " (٥٨) .

والدليل على أن الإيمان مركب من شعب ، قوله صلى الله عليه وسلم : " الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ " (٥٩) .

- الفرق بين قول أهل السنة والجماعة والمرجئة في تلازم الظاهر مع كفر الباطن :-

(أ)- **المرجئة** : لا يكفرون بالعمل ، بل بالاعتقاد ، فهذا العمل الكفري ليس بكفر عندهم إلا إذا قارنه كفر اعتقادي ، وهذا أمرٌ لا يُقطع به ولا يتحقق منه ، وبالتالي حكموا بإسلام فاعل الكفر ، و لم يكفروا من كفره الله .

(ب)- **أهل السنة والجماعة** : يقولون العمل كفر ، والكفر هنا اعتقادي ، ويكفرون به بسبب ما ظهر من لوازمه ، وكون فساد الباطن هو سبب الكفر لا يعني عدم التكفير بالعمل الظاهر في التكفير وأنه كفر مستقل بمجرده ، فهم لا يقولون أنه ليس بكفر إلا إذا حصل معه كفر اعتقاد وتكذيب كما تقول المرجئة .

- وبهذا يتبين أن مقصود السلف أن هذه الكفريات مستلزمة لكفر القلب ولا بد أن يوجد معها خلل في القلب ، لا أنها ليست كفر بذاتها ، وأن الكفر سببه مجرد ما في القلب من استحلال .

يقول ابن تيمية : " من سب الله طوعاً بغير إكراه ، بل من تكلم بكلمات الكفر طائعاً غير مكره ، ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافر باطناً وظاهراً وأن من قال أن مثل هذا

---

(٥٨) – الإيمان الأوسط لابن تيمية : ٥٨ .

(٥٩) – صحيح مسلم (١٦١) .

قد يكون في الباطن مؤمناً بالله وإنما هو كافر في الظاهر فإنه قال قولا معلوم الفساد بالضرورة من الدين " [٦٠] .

❖ **المسألة التاسعة :** أصل الإيمان هو قول القلب الذي هو العلم والتصديق ، وهو يستلزم عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح من المحبة والانقياد وغيرها .

قال ابن تيمية : " الإيمان وإن كان أصله تصديق القلب ، فذلك التصديق لا بد أن يوجب حالاً في القلب وعملاً ، وذلك أمر لازم ، فإذا لم تحصل هذه الحال والعمل لم ينفع ذلك التصديق و لم يغني شيئاً ، وكان وجود التصديق كعدمه " [٦١] .

- **ويقصِد** أهل السنة بقولهم : ((أن أصل الإيمان في القلب وأن العمل تبع وفرع له)) يقصدون بذلك : أن الأساس هو ما في القلب ، فلا يقوم شيء بدونه ، ولا يُتصور وجود الإيمان وصحته قبل إيمان القلب ، لا أنه يغني عن غيره ويكفي بمفرده ، فإيمان القلب لا يتحقق وجوده بدون العمل فهو ركن الإيمان ، وكون العمل ليس فرعاً لا يعني أنه لا يدخل في أصل الإيمان وحقيقته ، ولا أنه يمكن أن يُستغنى عنه .

❖ **المسألة العاشرة :** التصديق إذا لم يُوْجَدْ ملزومه من الحب والانقياد والطاعة كان هذا التصديق والعلم غير نافع ، لا أنه غير موجود كما تقول المرجئة .

فمجرد علم القلب بالحق إن لم يقترن به عمل واتباع لا ينفع صاحبه ، وأشدُ الناس عذاباً يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه ، ومن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ " [٦٢] .

فالعلم والتصديق قد يوجدان بدون أثر فلا يكون نافعاً ، ولا يُعتبر إيمان .

---

(٦٠) – مجموع الفتاوى٧/٥٥٧ .

(٦١) – الصارم المسلول : ٩٦٦ .

(٦٢) – صحيح مسلم (٧٠٨١) .

يقول ابن تيمية : " ولا بد أن يكون مع التصديق شيء من حب الله وخشية الله ، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيماناً البته ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وابليس " (٦٣) .

❖ **المسألة الحادية عشر** : مراتب الإيمان ثلاث :-

✓ **المرتبة الأولى** : أصل الإيمان : وهو التوحيد وترك الشرك ، والكفر بالطاغوت والانقياد وعدم التولي والامتناع ، وعبادة الله بإقامة الصلاة وبقية أركان الإسلام .

وهذا ركن من لم يأتي به يكفر .

✓ **المرتبة الثانية** : الإيمان الواجب : ويكون بفعل الواجبات وترك المحرمات .

وهذه المرتبة يأثم تاركها ولا يكفر .

ومن ترك هذا الإيمان وخالفه بالتقصير في الفرائض وفعل المحرمات ويُعد فاسقاً .

✓ **المرتبة الثالثة** : الإيمان المستحب : وهو يزيد عن الإيمان الواجب ، وذلك بفعل المستحبات وترك المكروهات .

- والدليل على هذه المراتب الثلاث قوله تعالى : " ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ (٣٢) " (٦٤) .

❖ **المسألة الثانية عشر** : الإيمان يزيد وينقص في الشخص الواحد ، ويتفاضل فيه الناس ، والدليل قوله تعالى : " لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ " (٦٥) .

---

(٦٣) – مجموع الفتاوى ٣٠٧/٧ .

(٦٤) – فاطر : ٣٢ .

(٦٥) – الفتح : ٤ .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا " [٦٦] .

- وخالف في هذه المسألة المرجئة والخوارج فأنكروا زيادة الإيمان ونقصانه .

❖ **المسألة الثالثة عشر :** أهل السنة يستثنون في الإيمان لأسباب :-

١- لأن الإيمان فعل جميع الأوامر وترك جميع المنهيات ، ولا يبلغ أحد الكمال ، ويخشى من التقصير فيستثنى لأجل ذلك .

٢- أنه يستثني نفياً لتزكية .

٣- أن الاستثناء متعلق بعدم العلم بالخاتمة .

٤- أن الاستثناء متعلق بقبول الإيمان والعمل ، ولا يدري أحد قبل منه أو لا .

- **والاستثناء** يكون في كمال الإيمان ، ولا يكون الاستثناء في أصل الإيمان بل هو متيقن فيه ، فيقول أنا مؤمن إن شاء الله .

- وخالف في ذلك المرجئة فحرموه .

❖ **المسألة الرابعة عشر :** علاقة الإسلام بالإيمان : الإسلام خصلة من الإيمان ، ولا يكون إسلام إلا بإيمان ولا إيمان إلا بإسلام .

والإيمان أفضل من الإسلام ، فكل مؤمن مسلم ولا عكس .

- **ويدل لهذا الأصل :-**

١-عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَسْمًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِ فُلاَنًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ. فَقَالَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - "

---

(٦٦) – مسند أحمد (٧٤٠٢) .

أَوْ مُسْلِمٌ " أَقُولُهَا ثَلاَثًا. وَيُرَدِّدُهَا عَلَىَّ ثَلاَثًا " أَوْ مُسْلِمٌ " ثُمَّ قَالَ " إِنِّى لأُعْطِى الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِى النَّارِ ". [٦٧] .

٢–ولما سئل صلى الله عليه وسلم أي الإسلام أفضل ؟ قال : " الإيمان " [٦٨] .

٣–وقوله تعالى : " قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ " [٦٩] .

وهؤلاء الأعراب ليسوا كفرا ولا منافقين بل مسلمين وضعيفي إيمان .

وقد قرر هذا ابن تيمية . [٧٠]

قال ابن تيمية : " الذين قالوا من السلف : إنهم خرجوا من الإيمان إلى الإسلام، لم يقولوا : إنه لم يبق معهم من الإيمان شيء " [٧١] .

- **ومن أدلة التفريق بين الإسلام والإيمان :–**

١–قوله تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ (٦٩) " [٧٢] .

٢–وقوله تعالى : " قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ " [٧٣] .

٣–وحديث جبريل الطويل ، وفيه التفريق بينهما . [٧٤]

---

(٦٧) – صحيح مسلم (٣٩٥) .

(٦٨) – مسند أحمد ٣٨٥/٤ .

(٦٩) – الحجرات : ١٤ .

(٧٠) – انظر مجموع الفتاوى ٧ / ٣٤٤ .

(٧١) – مجموع الفتاوى ٢٤٠/٧ .

(٧٢) – الزخرف : ٦٩ .

(٧٣) – الحجرات : ١٤ .

- **قاعدة** : الإسلام والإيمان إذا اجتمعا في اللفظ افترقا في المعنى ، وإذا افترقا في اللفظ اجتمعا في المعنى وفسر كل منهما بالآخر .

(أ) **فيفسر الإيمان** بالأعمال الباطنة وأعمال القلوب وأقواله من تصديق وغيره .

(ب) **ويفسر الإسلام** بالأعمال الظاهرة من قول اللسان وعمل الجوارح من الاستسلام والانقياد الظاهر مثل أركان الإسلام الخمسة الواردة في حديث جبريل ، والإقرار بالشهادتين عمل ظاهر من أعمال الجوارح لأنه اقرار باللسان وانقياد لها بالطاعة والعمل والاتباع ، ويدل على ذلك حديث " الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ، وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ " [(٧٥)] .

قال ابن تيمية : " إذا قرن الإيمان بالإسلام ؛ فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في " المسند " عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((الإسلام علانية والإيمان في القلب)) " [(٧٦)] .

- **تنبيه** : مقصود بعض أهل العلم من قولهم أن الإسلام هو كلمة التوحيد ، أي أن الذي يُدخل المرء في الإسلام هو النطق بالشهادتين ، وليس مرادهم أن الإسلام الواجب هو كلمة التوحيد فقط ، أو أن العبد لا يؤاخذ بعدها بترك الأعمال ومباني الإسلام .

---

(٧٤) – والحديث في البخاري وغيره ، ولفظ البخاري ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ مَا الْإِيمَانُ قَالَ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ (وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ) وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ قَالَ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ (الْبَهْمُ) فِي الْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللهُ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ] الْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ " .

(٧٥) – مسند أحمد (١٢٣٨١) .

(٧٦) – مجموع الفتاوى ٥٥٣/٧ .

- **مراتب الدين :-**

أ- الإحسان ، وهو أعلاها .

ب-ثم الإيمان .

ت-ثم الإسلام .

- **سبب تسميتها بمراتب** : كونها ليست بمنزلة واحدة ، بل بعضها أفضل من بعض ، ووضح ذلك حديث جبريل الطويل .

- الإسلام يتبعض ، ويزيد وينقص ، وهو ثلاث مراتب :-

أ- اسلام كامل .

ب- اسلام واجب مجزئ .

ت- اسلام ناقص صحيح .

- ويصح الاستثناء منه إذا قصد كماله لا أصله .

❖ **المسألة الخامسة عشر** : لا يقبل الإسلام إلا بإيمان [٧٧] يصححه ، فلا يكون اسلام إلا بإيمان ، ولا إيمان إلا بإسلام .

ويدل لهذا الأصل الموجب لاجتماع الإيمان والإسلام ، قوله تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ (٦٩) " [٧٨] .

وحديث جبريل الطويل ، وفي آخره قال : " هذا جبريل جاء يعلمكم أمور دينكم " ، مما يدل على أنه لا بد من أن يجتمع الإسلام مع الإيمان ولا يكفي أحدهما عن الآخر .

---

(٧٧) – والمراد بالإيمان هنا هو أصل الإيمان لا كماله .

(٧٨) – الزخرف : ٦٩ .

قال ابن تيمية : " لا يكون إسلام إلا بإيمان ، ولا إيمان إلا بإسلام " (٧٩) .

وقال : " لا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة الإيمان ؛ واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك ((فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه)) " (٨٠) .

❖ **المسألة السادسة عشر** : مرتكب الكبيرة يسمى عند أهل السنة والجماعة بـــ :-

١- بالفاسق .

٢-والفاسق الملي ، والملي نسبة للملة وأنه لم يخرج منها ، يقول ابن تيمية : " الفاسق الملي يجوز أن يقال : هو مؤمن باعتبار ويجوز أن يقال : ليس مؤمنا باعتبار " (٨١) .

٣-ومؤمن ناقص الإيمان .

٤-مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، يقول ابن تيمية : " مؤمن ناقص الإيمان مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ولا يعطى اسم الإيمان المطلق " (٨٢) .

- ولا يطلق عليه مؤمن بإطلاق دون تقييد ، ولا يثبتون له كمال الإيمان ، وإن كان معه أصل الإيمان .
- **حكمه** : هو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، قال تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ " (٨٣) .

---

(٧٩) - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٢٩ .
(٨٠) - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٣٣ .
(٨١) - مجموع الفتاوى ٧/٥٢٥ .
(٨٢) - مجموع الفتاوى ٧/٢٤١ .
(٨٣) – النساء : ٤٨ .

ومن الأدلة التي نفت اسم الإيمان عن مرتكب الكبيرة قوله صلى الله عليه وسلم : " لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ " [٨٤] .

يقول ابن تيمية : " أهل الكبائر يخرجون من النار ويشفع فيهم . وأن الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات ولكن قد يحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السنة ، ولا يحبط جميع الحسنات إلا الكفر " [٨٥] .

قال الإمام أحمد : " يخرج من الإيمان إلى الإسلام فالإيمان مقصور في الإسلام فإذا زنى خرج من الإيمان إلى الإسلام " [٨٦] .

وحديث ارتفاع الإيمان عن الزاني فوقه كالظلة [٨٧] ، معناه الإيمان الواجب وليس أصل الإيمان .

- **مرتكب الكبيرة عند أهل البدع :-**

(١) **عند المرجئة** : هو مؤمن كامل الإيمان ، لا ينتفي اسم الإيمان عنه ولا يُسلب .

(٢) **عند الخوارج** : هو كافر وليس بمؤمن .

(٣) **عند المعتزلة** : هو في منزلة بين المنزلتين .

---

(٨٤) – صحيح البخاري (٢٤٧٥) .

(٨٥) – مجموع الفتاوى ٣٢١/١٠ .

(٨٦) – السنة للخلال (١٠٨٠) .

(٨٧) – وهو قوله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الإِيمَانُ كَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الإِيمَانُ » [سنن أبي داود (٤٦٩٢)] .

❖ **المسألة السابعة عشر** : من لم يتكلم بالشهادتين مع القدرة على النطق فهو كافر بالإجماع ، قال ابن تيمية : " الشهادتان " إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها " (٨٨) .

- ولا يجزئ عن شهادة التوحيد شيء ، ومن كان أعجمياً وجب تلقينه لفظها وتعليمه معناها بلغته ، فالتلفظ بها ركن واجب .
- وأما حديث " من استقبل قبلتنا" (٨٩) فالمراد به ضابط من هو المسلم ، لا ما يدخل به المرء الإسلام ، ولا يفهم من الحديث اسقاط وجوب التكلم بالشهادتين .

❖ **المسألة الثامنة عشر** : النطق بالشهادتين لا تنفع صاحبها إلا بأمرين :-

(أ) **الأمر الأول** : العمل بمقتضاها والالتزام بها والانقياد لها والاتيان بشروطها وأركانها .

(ب) **الأمر الثاني** : عدم الاتيان بناقض يفسدهما ويبطل مدلولها ومعناها وحقيقتها .

- **مسألة** : من كان جاحداً أو قائماً على كفر معين فالتلفظ بالشهادة لا تكفيه حتى يقلع عن كفره أو ما كان سبباً في خروجه من الإسلام به ويتبرأ منه .

قال الحليمي : " لو قال الوثني : لا إله إلا الله وكان يزعم أن الصنم يقربه إلى الله لم يكن مؤمنا حتى يتبرأ من عبادة الصنم " . (٩٠) .

---

(٨٨) – مجموع الفتاوى ٦٠٩/٧ .

(٨٩) – وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ " [صحيح البخاري (٣٩١)] .

(٩٠) – فتح الباري لابن حجر ٣٥٩/١٣ .

❖ **المسألة التاسعة عشر** : يكفي بالحكم على إنسان بالإسلام بالنطق بالشهادتين ، ويحكم على معين باستمرار إسلامه وأنه مسلم بشرطين ، الالتزام وعدم الوقوع في ناقض .

❖ **المسألة العشرون** : من كان كافراً وسيموتُ مؤمناً فهو حال كفره يعتبر كافراً وليس مؤمناً ، ومن كان مؤمناً وسيموت مرتداً كافراً فهو يعتبر مؤمناً وليس كافراً خلافاً للأشاعرة .

❖ **المسألة الواحدة والعشرون** : الإيمان الذي هو الذي هو فعل العبد وتصديقه وصلاته وقراءته للقرآن مخلوق .

وأما الإيمان الذي هو كلام الله وأمره فهي صفات الله ليست بمخلوقة .

❖ **المسألة الثانية والعشرون** : فوائد ذكر أركان الإيمان :

(١) **أولاً** : سرُ ذكر الإيمان بالرسل والكتب والملائكة : أنها وسائط بيننا وبين الله ، فهي مبلغة مراد الله وأمره ، وتدخل في عموم ربوبيته .

(٢) **ثانياً** : جميع أركان الإيمان [٩١] تعتبر من أفعال الربوبية .

(٣) **ثالثاً** : الإيمان بهذه الأركان لإيمان مجمل ومفصل .

(٤) **رابعاً** : كلما زاد علم العبد بها وصدق زاد إيمانه وزادت رفعته عند الله ، قال تعالى : " يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١١) " [٩٢] .

---

(٩١) – من إرسال الأنبياء والملائكة ، والكتابة والوحي ، والبعث ، والقدر .

(٩٢) – المجادلة : ١١ .

❖ **المسألة الثالثة والعشرون :** قد يجتمع في الشخص شعبة من الكفر الأصغر مع شعبة من الإيمان الصحيح ، وشعبة من الإيمان مع الكفر الأكبر ، فيحصل تبعضهما وتركبهما من حقائق .

والدليل قوله تعالى : " وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ (١٠٦) " (٩٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " (٩٤) .

وهذا في النفاق الأصغر ، أما الأكبر فلا يجتمع مع الإيمان الصحيح .

يقول ابن تيمية : " وقد يجتمع في العبد نفاق وإيمان وكفر وإيمان ... فبعض الناس يكون معه شعبة من شعب الكفر ومعه إيمان أيضا وعلى هذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في تسمية كثير من الذنوب كفرا " (٩٥) .

ويقول ابن القيم : " الكفر ذو أصل وشعب فكما أن شعب الإيمان إيمان فشعب الكفر كفر ... والمعاصي كلها من شعب الكفر " (٩٦) .

ويقول : " لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد أن يسمى مؤمنا وإن كان ما قام به إيمانا ولا من قيام شعبة من شعب الكفر به أن يسمى كافرا وإن كان ما قام به كفرا ... ولا ينفعه مما معه من ايمان إن كان المتروك شرطاً في اعتبار الباقي " (٩٧) .

---

(٩٣) – يوسف : ١٠٦ .

(٩٤) – صحيح البخاري (٣٤) .

(٩٥) – مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٣-٣٥٥ .

(٩٦) – الصلاة وحكم تاركها : ٣٤ .

(٩٧) – الصلاة وحكم تاركها : ٤٠ .

❖ **المسألة الرابعة والعشرون :** اجتماع الإيمان والشرك كما في قوله تعالى : " وما يؤمنوا ... " ، والإيمان والشرك في الآية له تفسيران :-

✓ **التفسير الأول** : المراد بالإيمان هنا توحيد الربوبية والإيمان بكون الله خالقاً ، والشرك هو الشرك في الألوهية فلا يقبل هذا الإيمان ولا يعتبر به ولا يصح ولا يسمى إيماناً من حيث الإطلاق الشرعي ، وذلك لعدم وجود التوحيد فيه واقتران الشرك به .

قال ابن عباس : " من إيمانهم ، إذا قيل لهم : مَن خلق السماء ؟ ومن خلق الأرض ؟ ومن خلق الجبال ؟ قالوا : الله . وهم مشركون . " (٩٨) .

وقال مجاهد : " إيمانُهم قولهم : الله خالقنا ويرزقنا ويميتنا. ، فهذا إيمان مع شرك عبادتهم غيرَه . " (٩٩) .

✓ **التفسير الثاني** : الإيمان هنا هو الأصلي والشرك هو الشرك الأصغر ، فيكون المراد بالإيمان في الآية هو الإيمان الشرعي المقبول والمقترن بتوحيد الربوبية والألوهية ، والشرك هو الشرك الأصغر كالحلف بغير الله وكيسير الرياء .

❖ **المسألة الخامسة والعشرون :** الإسلام على قسمين :-

✓ **القسم الأول** : إسلام حقيقي : وهو القائم بالمسلم المؤمن ، والذي يوافق باطنه ظاهره ، ويدخل به صاحبه الجنة ، وهو ضد الكفر ، ويعتبر مسلماً حقاً وحكماً ويترتب عليه أحكام الآخرة .

---

(٩٨) – تفسير الطبري ٢٨٦/١٦ .

(٩٩) – تفسير الطبري ٢٨٧/١٦ .

✓ **القسم الثاني** : إسلام حكمي إسمي : وهو الذي نحكم على صاحبه بالإسلام الظاهر دون الباطن ، والذي تجري به أحكام الدنيا النكاح والميراث والجنائز والذبائح وعصمة الدم والمال وغيرها .

- **وهذا الإسلام يثبت بأحد أمرين :-**

١- بالإقرار بالشهادتين .

٢- أو إظهار شعائر الإسلام .

- **معنى حكمي** : أي أن صاحبه قد أتى بما يحكم بإسلامه ونجري عليه أحكام الإسلام في الدنيا ، فهو الحكم على الظاهر ، ولو لم يكن في الحقيقة مسلماً عند الله بل يكون مرتداً كافراً أو مشركاً أو منافقاً ، كما كان الحال مع المنافقين زمن النبي صلى الله عليه وسلم .

○ **تنبيه** : لا يعني أننا حكمنا عليه بالإسلام أننا لا نكفره متى فعل مكفراً وظهر منه كفراً .

قال البربهاري : " ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يردَّ آيةً من كتاب الله عزَّ وجلَّ ، أو يردَّ شيئاً من آثار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، أو يصلّي لغير الله أو يذبح لغير الله ، وإذا فعل شيئاً من ذلك فقد وجب عليك أن تخرِجَه من الإسلام فإذا لم يفعل شيئاً من ذلك فهو مؤمنٌ ومسلمٌ بالاسم لا بالحقيقة " (١٠٠) .

وقال الثوري وابن المبارك : " الناس عندنا مؤمنون بالمواريث والأحكام ولا ندري كيف هم عند الله " (١٠١) .

(١٠٠) – شرح السنة للبربهاري : ٧٣ .

(١٠١) – الإبانة الصغرى : ١٢٢ .

- ويدل لهذا الأصل قوله صلى الله عليه وسلم : " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ " [١٠٢] .

❖ **المسألة السادسة والعشرون :** يجب معاملة الناس بالظاهر في الإسلام والتكفير ، فمن أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه ، ومن أظهر كفراً صريحاً حكمنا بكفره إلا إذا تيقنا من وجود مانع وعذر .

قال عمر بن الخطاب : " إِنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا (شَرًّا) لَمْ نَأْمَنْهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ . " [١٠٣] .

❖ **المسألة السابعة والعشرون :** نواقض الإيمان [١٠٤] خمسة أبواب :-

(١) الكفر .

(٢) الشرك .

(٣) النفاق .

(٤) البدعة .

(٥) الفسق .

---

(١٠٢) – صحيح البخاري (٢٥) .

(١٠٣) – صحيح البخاري (٢٦٤١) .

(١٠٤) – ويشمل أصل الإيمان وكمال الإيمان .

❖ **المسألة الثامنة والعشرون :** عواصم الدم ومهدراته :-

✓ أولاً : عواصم الدم :-

(أ) الإسلام للمسلم .

(ب) العهد والأمان للكافر .

- والقاعدة في ذلك تقول [لا عصمة إلا بإيمان أو أمان] .

✓ ثانياً : مهدرات الدم :-

(أ) الردة .

(ب) القصاص .

(ت) الحرابة .

(ث) الزنا للمحصن .

(ج) اللواط .

انتهى بتوفيق الله